أكد أن الحالي لا يلبي الطموحات ولا يحقق الفصل التام بين السلطات

الطريجي يقترح قانوناً جديداً بشأن استقلال القضاء والنيابة العامة

■ يحق لمجلس القضاء الأعلى دعوة وزير العدل لحضور جلساته عند نظر الموضوعات ذات الأهمية

■ إلغاء تبعية النائب العام للسلطة التنفيذية من قانون تنظيم القضاء وتحويلها إلى المجلس المختص

عبدالله الطريجي

قدم النائب عبد الله الطريجي اقتراحا بشأن إستقلال القضاء والنيابة العامة، مشفوعا بمذكرته الإيضاحية، جاء في نصه ما يلي:

وافق مجلس الأمة على القانون الاتي نصه ، وقد صدقنا عليه واصدرناه .

مادة «1» يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة « 16 » من المرسوم بقانون رقم 26 لسنة 1990 الفقرة الآتية :

« يشكل مجلس القضاء الأعلى برئاسة رئيس محكمة التمييز وعضوية كل من :

نائب رئيس محكمة التمييز .

رئيس محكمة الاستئناف .

النائب العام .

وكيل محكمة الاستئناف .

رئيس المحكمة الكلية .

أقدم ثلاثة من المستشارين الكويتيين .

ويعامل رئيس مجلس القضاء الأعلى معاملة رئيس مجلس الوزراء ورئيس مجلس الأمة .

مادة «2» يستبدل بنص الفقرة الأخيرة من المادة « 18 » من المرسوم بقانون رقم 26 لسنة 1990 الفقرتان الآتيتان :

« ويحق لمجلس القضاء الأعلى أن يدعو وزير العدل لحضور جلساته عند نظر الموضوعات التي يرى أهمية حضور وزير العدل عند مناقشتها ، كما يحق للوزير أن يطلب حضور جلسات المجلس لعرض الموضوعات التي يرى أهمية عرضها على المجلس ، وفي الحالتين يتعين توجيه الدعوة لوزير العدل لحضور جلسات المجلس ، وعليه الحضور بنفسه ويجوز له أن يصطحب معه واحدا أو أكثر من كبار الموظفين المختصين أو الخبراء أو ينيب عنه أيامنهم ولا يكون للوزير أو لمن يصطحبه أو ينيبه رأي في المداولات وإنما تثبت آراؤهم في محضر الجلسة .

ويصدر المجلس لائحة بالقواعد والإجراءات التي يسير عليها في مباشرة اختصاصاته ومكان انعقاده » .

مادة «3» يؤول حق الإشراف على القضاة المقرر لوزير العدل في المادة «35» من المرسوم بقانون رقم 26 لسنه 1990 المشار إليه إلى مجلس القضاء الأعلى .

مادة «4» يؤول حق الرقابة والإشراف على النيابة العامة المقرر لوزير العدل في المادة «64» من المرسوم بقانون رقم 26 لسنة 1990 المشار اليه إلى مجلس القضاء الأعلى .

مادة «5» تلغى تابعية النائب العام لوزير العدل المنصوص عليها في المادة «60» من المرسوم الأميري رقم 26 رقم لسنة 1990 المشار اليه .

مادة «6» يتولى مجلس القضاء الأعلى الاختصاصات المقررة لوزير العدل في المادة «5» والفقرة الثانية من المادة «7» والمواد «12» و«25» و«30» و«33» و«41» و «49» و«65» و«66» من المرسوم بقانون رقم 26 لسنه 1990 المشار اليه .

وتكون موافقة مجلس القضاء الأعلى شرطا ضروريا لصدور جميع القرارات المنصوص عليها في المواد «20» و«61» و«63» من المرسوم بقانون رقم 26 لسنه 1990 المشار اليه.

مادة «7» تحذف عبارة « بناء على طلب وزير العدل » الواردة في المادة «17» من المرسوم بقانون رقم 26 لسنه 1990 المشار اليه .

مادة «8» يكون أداء اليمين المنصوص عليها في الفقرة الأخيرة من المادة «24» والفقرة الأخيرة من المادة «62» أمام مجلس القضاء الأعلى

مادة «9» يستبدل بنص المادة «9» من قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية المشاء إليه في النص الآتي :

« يتولى النائب العام سلطة الادعاء والتحقيق والاختصاصات الأخرى التي ينص عليها القانون ، ويعاون النائب العام أعضاء النيابة العامة ومحققون يعينون لهذا الغرض في دوائر الشرطة والأمن والعام ، ولهم هو وضباط الشرطة صفة المحقق .

وأعمال التحقيق خاضعة للإشراف الفعلي للنائب العام ، وفي الحدود التي ينص عليها القانون » .

مادة «10» يستبدل بنص المادة «106» من قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية المشار إليه النص الآتي :

« للمجني عليه ، أو لمن ينوب عنه من ولي نفس أو وكيل خاص ، حق رفع الدعوى الجزائية على المتهمين في جميع قضايا الجنح ، ومباشرة هذه الدعوة أمام المحكمة ».

مادة «11» يستبدل بنص المادة «107» من قانون الإجراءات والمحاكمات الجنائية المشار إلية في النص الآتي : «من له حق مباشرة الدعوة الجزائية يتولى إجراءات الاتهام فيها أمام المحكمة ، ومع ذلك يجوز في جميع الأحوال أن يتدخل النائب العام وأعضاء النيابة العامة ، في أيه حالة كانت عليها الدعوى ، لتولي إجراءات الاتهام ، ولو كانت الدعوى مرفوعة من أحد المحققين من غير أعضاء النيابة العامة أو من المجني عليه .

وللمجني عليه ، إذا كان هو الذي رفع الدعوى أن يبقى في الخصومة إلى جانب النيابة العامة ، كما أن له أن ينسحب منها ، على أن هذا الانسحاب لا يؤثر على حقوق المتهم قبله».

وأرفق النائب مع اقتراحه مذكرة إيضاحية جاء فيها ما يلي:

إن إستقلال القضاء وحصانته ضمانتان أساسيتان لحماية الحقوق والحريات ولتحقيق العدل والمساواة ، ومن هنا يرتبط هذا الإستقلال وتلك الحصانة بتحقيق الدعامات الثلاث للمجتمع التي نص عليها الدستور وفي المادة السابعة وهي العدل والحرية والمساواة .

ولما كان أول قانون لتنظيم القضاء قد صدر في عام 1959 أي في وقت سابق على صدور الدستور، ومع ذلك ورغم صدور الدستور ورغم الأصوات العديدة التي ارتفعت للمطالبة بأن يستبدل بذلك القانون قانون آخر يتمشى مع أحكام الدستور التي كفلت إستقلال القضاء وحصانته فقد ظل ذلك القانون معمولا به ما يربو على ثلاثين عاما إلي أن ألغي بالمرسوم بقانون رقم 26 لسنه 1990 وحل محله قانون آخر لتنظيم القضاء هو القانون الحالي، إلا أن هذا القانون الأخير قد جاء مخيبا للآمال فلا يزال هذا القانون مشتملا على أحكام لا تتفق ومبدأ فصل السلطات ولا تتماشى مع ما يجب أن يكون عليه القضاء باعتباره موئلا حصينا للمواطنين يحمي حقوقهم وحرياتهم دون أن يكون لأية جهة سلطانا عليه، سواء تمثلت هذه الجهة في وزير العدل الذى يملك – وفقا لنص المادة «35» من المرسوم بقانون رقم «26» لسنة 1990 بقانون تنظيم القضاء – حق الإشراف على القاضي ، وحق الإشراف على النيابة العانة إعمالا للمادة «64» كما تقام الدعوى التاديبية عليهم بناء على طلب وزير العدل طبقا للمادة «41» من ذلك القانون ، ويتبع النائب العام وزير العدل وفقا لنص المادة «60».

وإذ كان القانون سالف الذكر قد نص على تاليف مجلس أعلى للقضاء إلا أنه أناط به اختصاصات أغلبها استشارية تقتصر على إبداء الرأي في المسائل المتعلقة بالقضاء والنيابة وفي تعيين وترقيات رجالها « المواد 17 ، 20 ، 61 » وهو رأى استشاري غير ملزم .

ولما كانت نصوص القانون سالف الذكر تتنافي وإستقلال القضاء وضماناته ، فقد أعد مشروع هذا القانون .

وقد تضمنت المادة الأولى من المشروع تعديل الفقرة الأولى من المادة «16» من قانون تنظيم القضاء التي نظمت تشكيل مجلس القضاء الأعلى بحيث يستبعد من هذا التشكيل وكيل وزارة العدل ليحل محله ثلاثة من أقدم مستشاري محكمة التمييز الكويتيين وذلك حتى يقتصر تشكيل المجلس على العنصر القضائي ضمانا لإستقلال القضاء عن السلطة التنفيذية ، وتأكيدا على وضع السلطة القضائية في مصاف السلطتين التنفيذية والتشريعية، فقد نص المشروع على معاملة رئيس مجلس القضاء الأعلى معاملة رئيس مجلس الوزراء ورئيس مجلس الأمة .

أما المادة الثانية فقد أجازت دعوة وزير العدل لحضور جلسات القضاء الأعلى متى رأى المجلس ضرورة لذلك ، كما أجازت للوزير أن يطلب حضور جلسات المجلس ليعرض عليه موضوعا يرى أهمية عرضه على المجلس وذلك تمكينا للمجلس من الاستعانة بخدمات وزارة العدل حين يحتاجها ، وتمكينا لوزير العدل من الاستعانة بمشورة المجلس حيث يرى ضرورة لذلك .

كما يتناول المشروع في مادته الثالثة أولوية حق الإشراف على القضاء المقرر لوزير العدل في المادة «35» من قانون تنظيم القضاء إلى مجلس القضاء الأعلى تحقيقا لإستقلال القضاء عن السلطة التنفيذية .

كما تقضي المادة الرابعة بأولوية حق الإشراف على النيابة العامة المقرر لوزير العدل في المادة «64» من قانون تنظيم القضاء الي مجلس القضاء الأعلى تحقيقا لإستقلال النيابة العامة عن السلطة التنفيذية .

وتقضي المادة الخامسة بإلغاء تبعية النائب العام لوزير العدل المنصوص عليها في المادة «60» من قانون تنظيم القضاء .

أكدت أن دعم الحكومة ورئيسها للصرعاوي يعني كسر «المحاسبة»

الهاشم: قرارات المجلس نافذة بحسب حكم المحكمة الدستورية

■ المجلس وافق بالأغلبية على تعيين السلطان نائبا لرئيس الديوان

صفاء الهاشم

قالت النائب صفاء الهاشم: نما إلى علمنا أن هناك تحركا لترشيح الأخ عادل الصرعاوي نائبا لرئيس ديوان المحاسبة تمهيدا لتعيينه رئيسا للديوان، مضيفة إن صح الخبر تكون حكومتنا «الرشيدة» ضربت بقرارات المجلس المبطل عرض الحائط.

وأشارت الهاشم الى أنه بالرغم أن قرارات المجلس نافذة بحسب حكم المحكمة الدستورية الا أن الحكومة امتنعت عن تعيين د.وليد السلطان نائبا لرئيس الديوان مع العلم أن المجلس وافق بالأغلبية على تعيينه.

وشددت على أن الصورة تكتمل الآن حيث إن تعيين الصرعاوي ودعم الحكومة ورئيسها لذلك يعني كسر ذراع الديوان لكي لا تكون له اليد الطولى على مناقصات البعض.

وختمت قائلة «برافو يا حكومة سلمتي الغرفة والمجلس وديوان المحاسبة على طبق! كل يوم يمر علينا تثبتين لنا أنك ضد المواطن العادي البسيط!».

متوعدا بمحاسبة الوزراء المتقاعسين

الزلزلة: الحكومة لا تعرف أولويات البلد ولن نسمح لها بتسيير المجلس على هواها

■ الحكومة تتحمل مسؤولية عرقلة المشاريع الاقتصادية والصحية والتنموية

■ هناك موانع نيابية حول سحب القوانين لأنها تمثل طموحات المواطنين

يوسف الزلزلة

انتقد النائب الدكتور يوسف الزلزلة ما نشر حول توجه الحكومة لسحب عدد من المشاريع بقوانين المعروضة على اللجان البرلمانية من أجل إعادة صياغتها وتعديل بعض موادها تحت ادعاءات باطلة حول جعلها تتواءم مع النهج الجديد والمتوافق لإقرارها بين السلطتين لضمان عدم تعطلها في اللجان وسرعة إنجازها.

وأكد الزلزلة ان هذا التوجه الحكومي لم يتم أخذ آراء النواب فيه وما يشاع حول أن الحكومة اهتمت بالملاحظات النيابية في المجالس السابقة وفي المجلس الحالي مجرد ادعاءات باطلة وكذب بين ما يجعل الاتفاق حول هذا الأمر مستبعدا ، لافتا إلى أن ذلك يعطل هذه المشاريع وخطط التنمية.

وحمل الزلزلة الحكومة مسؤولية عرقلة المشاريع الاقتصادية والصحية والتنموية كون المشاريع تكمل بعضها بعضا لانطلاق عجلة التنمية التي دائما ما تقف الحكومة حائلا أمام تنفيذها وكأنها حكومة اللاانجاز واللا تنمية حكومة الكسل الكبرى، من منطلق من لا يعمل لا يخطيء ، واعدا الحكومة بالمحاسبة في حال عرقلت المشاريع التي ينتظرها الشعب.

وأضاف ان هناك موانع نيابية كبيرة حول سحب هذه القوانين لأنها تمثل طموحات المواطنين ولأن الحكومة تحاول الالتفاف وعرقلة القوانين مؤكدا أنه لم يتم أخذ رأينا كنواب في هذا الامر ابدا ولن نسمح للحكومة بتسيير المجلس كما تريد.

وقال إذا استثنينا بعض الوزراء و هم أقل من أصابع اليد الواحدة فإن أغلب وزراء و وزيرات هذه الحكومة متقاعسين ولذلك لن نسمح لهم بالتلاعب ، بل نحن من سيضع الاولويات لان هذه الحكومة لا تعرف ما هي اولويات البلد و هذا من تجارب الحكومات السابقة التي كانت نفس هذه الحكومة تديرها، وبهذه العقلية و بهذا الأسلوب العقيم لم يتغير شيء ، ويبدو ان الوعود الاصلاحية للحكومة كانت مجرد وعود في الهواء، فلا طبنا ولا غدا الشر. وختاما أوجه كلامي لسمو رئيس الوزراء وعدناك للعمل لمصلحة الكويت و وعدتنا أن تتعاون معنا في ذلك وعدناك أن نبين أخطاء وزراءك و فعلنا و وعدتنا ان تستخدم أسلوب الأمير الوالد الشيخ سعد العبدالله بالتخلص منهم سريعا و أعتقد أنه حان الوقت لتفي بوعدك.

ظهرت عبر مواقع التواصل الاجتماعي للمشاركة في حرب سوريا

عاشور لوزير الداخلية : لم نرَ أي تحرك لدعوات شراء أسلحة وصواريخ

■ يجب أن تكون هناك معايير واضحة في القبول بالسلك العسكري

■ إذا كانت الدعوة لمثل هذه الأمور مجازة قانوناً يرجى تزويدي بالسند القانوني

صالح عاشور

وجه النائب صالح عاشور سؤالا برلمانيا لوزير الداخلية الشيخ محمد الخالد قال فيه ظهرت في وسائل التواصل الإجتماعي دعوات لشراء أسلحة وصواريخ وتجهيز غزاة للمشاركة في الحرب الدائرة في سوريا ، وهذا أمر خطير على أمن واستقرار البلد ، والأمر الأخطر هو سكوت الوزارة عن مثل هذه الأمور ولم نر أي تحرك من قبل الوزارة حيال هذا الموضوع

وتساءل عاشور هل الدعوة لتجهيز غزاة وشراء أسلحة وصواريخ مجازة قانونا ؟

وقال عاشور إذا كانت الدعوة لمثل هذه الأمور مجازة قانونا يرجى تزويدي بالسند القانوني لذلك، مبينا إذا كانت الدعوة غير مجازة قانونا يرجى تزويدي بالخطوات التي قامت بها الوزارة.

وتساءل عاشور هل تم تشكيل لجنة لبحث هذا الموضوع ؟ وإذا تم تشكيل لجنة يرجى تزويدي بأسماء رئيس وأعضاء اللجنة ، وما النتائج التي توصلت لها اللجنة ؟ وإذا لم يتم تشكيل لجنة يرجى تزويدي بأسباب عدم تشكيلها ، كذلك هل تم استدعاء أو توجيه تهم لأي شخص حول هذا الموضوع أو تم التحقيق معهم ؟ إذا كانت الإجابة بنعم يرجى تزويدي بأسماء من وجهت لهم التهم أو تم التحقيق معهم .

وفي سياق آخر تساءل النائب صالح عاشور هل نتائج القبول في كليات الشرطة والجيش والحرس سوف تكون حسب الكفاءة والنسبة أم كالعادة حسب المحسوبية والمزاج وتوزع على حصص قبلية وطائفية وبالتالي يقع الظلم على الجميع وعدم الرضا من الكل .

وتابع عاشور قائلاً : نتمنى أن نرى معايير واضحة في القبول بالسلك العسكري فقد مللنا من الشكوى والتذكر وأصبح الشاب الكويتي فاقداً للثقة بالمؤسسات الرسمية والسيب الواسطة والمحسوبية بعيداً عن المعايير ، فهل نتائج هذه السنة سوف تكون من خلال المعايير أم كسابقتها من السنوات.

لانهاء تراخيص القسائم والبنية التحتية

الحويلة يدعو إلى حلول كاملة لمشاكل أهالي مدينة صباح الأحمد

■ نريد حلاً لوقف زحف الأسعار على قدرة المواطن في البناء

■ يجب دراسة زيادة القرض الإسكاني لأهالي المدينة بسبب ارتفاع تكاليف البناء

محمد الحويلة

دعا النائب محمد هادي الحويلة سمو رئيس مجلس الوزراء لايجاد حلول لمشاكل ابنائه أهالي مدينة صباح الأحمد حيث انها تعتبر من أكبر المدن من حيث المساحة وتعداد السكان، كونها تحتوى على أكثر من 9500 وحدة سكنية، متمنيا أن يجد سموه حلولاً سريعة لانهاء ترخيص القسائم، البنية التحتية للمدينة بشكل كامل وإنجاز المرافق العامة والمشاريع خاصة مشروع المستشفى والجامعة والمعاهد.

كما دعا إلى ايجاد حل لوقف زحف الاسعار على قدرة المواطن في البناء وعدم جعل المواطن يهجر المدينة العزيزة على قلوبنا والتي تحمل اسم رمز البلاد سمو الأمير الشيخ صباح الأحمد، بايجاد حلول جذرية وسريعة للتخفيف عن كاهل المواطن في مسالة الارتفاع الجنوني لأسعار مواد البناء والعمالة، مؤكدا ان كلفة التشطيبات مع الهيكل الأسود فقط والتكييف والخرسانة تصل إلى ما بين 55 و60 الف دينار، وهذا المبلغ هو إجمالي القرض الاسكاني بعد خصم قيمة الأرض منه.

وأكد على انه يجب دراسة زيادة القرض الاسكاني لأهالي المدينة، لأن مساحة القسائم هي 600 متر وإن وزارة التجارة تقدم 45 طن حديد، ومئة متر مربع من الطابوق من المواد المدعومة، الأمر الذي يترتب عليه زيادة تكاليف البناء عليهم بسبب عدم كفاية تلك الكميات لأن كمية المواد المدعومة تقدم اساساً للقسائم ذات الـ 400 متر، وعليه نتمنى سرعة الاستجابة وزيادة الكميات المدعومة لهم حتى يتمكنوا من اكمال بناء قسائمهم لكي لا يقع المواطن ضحية للاقتراض أو ان تصبح المدينة مهجورة لعدم قدرة المواطن على الاستمرار في البناء نتيجة لهذه الظروف.

ومن ناحية أخرى طالب الحويلة بضرورة وضع نقطة أمنية في المدينة بعد تزايد السرقات من قبل وافدين يسطون على مواد البناء من أمام المنازل قيد الانشاء والمشاريع مستغلين عدم وجود نقطة امنية في المدينة الأمر الذي سهل على كل من تسول له نفسه العبث بأمن المواطنين، مشدداً على ضرورة ايجاد النقطة الأمنية حتى لا تحدث كوارث اكبر من السرقات التي تحصل في الوقت الحالي.

هنأ الأعضاء بنيل ثقة الشعب في هذه المرحلة الحساسة

المطيري: بارك لرئيس مجلس الأمة وأعضاء مكتب المجلس

هنأ رئيس نقابة العاملين في مجلس الأمة عبدالله المطيري أعضاء مكتب المجلس وفي مقدمتهم رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم ونائب الرئيس مبارك الخرينج وأمين السر يعقوب الصانع ومراقب المجلس سعود الطريجي لحصولهم على ثقة إخوانهم أعضاء البرلمان، وانتخابهم لعضوية مكتب المجلس.

وبارك المطيري لجميع ممثلي الأمة نيلهم ثقة الشعب الكويتي، ولأعضاء اللجان البرلمانية، على إختيارهم من أجل قيادة وتسيير أعمال المجلس في هذه المرحلة الحساسة من تاريخ الكويت والمساهمة في حلحلة القضايا والمشاكل التي يعاني منها الوطن والمواطن.

وتمنى المطيري من نواب مجلس الأمة وضع الكويت نصب أعينهم وتحقيق طموح المواطنين الذين كان لهم الدور الأكبر والأبرز في الاستحقاق الأنتخابي الأخير من خلال مشاركتهم في الانتخابات بالرغم من حرارة الجو ومن رحاب رمضان وهم صيام لإختيارهم ممثلين عن الأمة.

وفي سياق متصل زف المطيري أجمل آيات التهنئة والتبريكات لزملائه الموظفين والعاملين لإقرار الكادر الخاص بهم، في الوقت نفسه شكر وأثنى على الجهود الجبارة السابقة التي بذلت من أجل إقرار الكادر الخاص للموظفين والعاملين في مجلس الأمة.

وطالب المطيري بتطوير العمل الإداري والفني وعمل نقلة نوعية في الأداء الوظيفي للمساهمة في الأرتقاء بأعمال المؤسسة التشريعية.

التميمي يطالب الخارجية بتحركات سريعة لحماية الكويتيين في القاهرة

عبدالله التميمي

ناشد النائب عبدالله التميمي وزارة الخارجية سرعة التحرك لحماية الطلبة والسياح الكويتيين في مصر بعد تسارع الاحداث هناك صباح أمس.

وطالب التميمي عبر حسابه في «تويتر» بالاستعداد لاجلاء الكويتيين فورا حتى لاتتعرض حياتهم للخطر، راجيا من وزير الخارجية الاشراف على غرفة عمليات لمتابعة أوضاع رعايانا في مصر.